

رقم الصادر:

التاريخ: ٢٠٢٠/١/١٩

المرفقات:

١  
٢٠٢٠  
٢٧  
٥٢

إدارة / غرف الملاحة

تحية طيبة وبعد،،،

في إطار التعاون المتكرر والبناء بين الهيئة و سيادتكم

حاله إلى التعليمات الجديدة التي وردت إلينا من قطاع النقل البحري بخصوص القرار الوزاري رقم ٤١٦ لسنة ٢٠١٩ الخاص بتخفيض رسوم الموانئ للسفن العابرة لقناة السويس .

التعليمات الجديدة منح التخفيض :

١ / بنسبة ١٠ % من رسوم المناور في حالة دخول ميناء واحد سابق أو لاحق للعبور.

٢ / و بنسبة ٢٠ % من رسوم المناور في حالة دخول ميناء ثانى أو أكثر سابق أو لاحق للعبور.

ص البند رقم ( ٢ ) من المادة الثانية من قرار معالى الفريق / وزير النقل رقم (٤١٦) لسنة ٢٠١٩ على :-  
خفض رسم المناور الوارد بالبندين (٣-٥) و (٦-٥) من اللائحة الصادرة بالقرار رقم ٤٨٨ لسنة ٢٠١٥ المشار ،  
بنسبة ( ١٠ % ) في حال دخول السفينة العابرة قناة السويس ميناء واحد من موانئ جمهورية مصر العربية ،  
بنسبة ( ٢٠ % ) في حال دخولها مينائين أو أكثر.

بأن إجراءات تيسير العمل في حالة طلب التوكيل الملاحي الخصم في فاتورة الميناء لسفينة عبرت قناة السويس

كما كالاتى:-

١ / تقديم التوكيل الملاحي بطلب لمنحه نسبة الخصم المقررة طبقاً للقرار رقم ٤١٦ لسنة ٢٠١٩ قبل اصدار  
فاتورة الرسو للميناء الاول أو الميناء الثانى ومرفق به صورة من فاتورة العبور لقناة السويس  
الصادرة من الهيئة وذلك في مدة أقصاها ٥ أيام عمل من تاريخ العبور.

٢ / في حال وجود فرق بين تاريخ العبور وتاريخ الرسو في الميناء الاول أو الفرق بين تاريخ الرسو في  
الميناء الاول والميناء الثانى أكثر من ٢٤ ساعة يرفق شهادة من التوكيل الملاحي موضح بها خط سير  
السفينة وأنها لم تقم بالرسو في اى ميناء خارج جمهورية مصر العربية.

رقم الصادر:  
التاريخ: ٢٠٢٠/١/١٩  
المرفقات:



الهيئة المصرية  
لملاحة الملاحة البحرية  
Egyptian Authority for Maritime Safety  
(EAMS)  
الادارة العامة للمتحصيل  
النقل

إجراءات تيسير العمل الجديده في حالة طلب التوكيل الملاحي الخصم في فاتورة الميناء لسفينه ستقوم بعبور  
السويس لاحقا كالاتي:-

- ١ / يجب على التوكيل الملاحي فور دخول السفينه الميناء تقديم طلب الحصول على التخفيض لإدارة الإيرادات بالميناء مرفق به نسخه من خط سير السفينه الموضح به أن السفينه ستعبر قناة السويس لاحقا و بدون دخول أى موانى غير مصريه .
- ٢ / لن تصدر فاتورة الميناء بالخصم إلا بعد أن يقدم التوكيل الملاحي نسخه من فاتورة عبور قناة السويس بعد أقصى ٥ أيام عمل .
- ٣ / يجب ألا تزيد الفتره بين دخول الميناء و العبور اللاحق عن ٢٤ ساعه .
- ٤ / تنفذ التعليمات الجديده الخاصه بطلب التوكيل الملاحي الخصم في فاتورة الميناء لسفينه ستقوم بعبور قناة السويس لاحقا اعتبارا من ١٢ / ١ / ٢٠٢٠ .
- ٥ / مدة الاعتراض على الفواتير الصادرة ٥ أيام عمل فقط من تاريخ صدورها ولا يتم النظر في أى طلبات اعتراض بعد هذه المدة .

مرسل لسيادتكم للتكرم بالعلم والتنبيه باللازم ...

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام...

محامي دكتورى

٢٠٢٠  
١٠

التوقيع )  
لواء بحرى أ.ج/ حسين مصطفى الجزيرى  
رئيس مجلس ادارة  
الهيئة المصرية لسلامة الملاحة البحرية

صورة لجميع فروع الهيئة